يدفن بثيابه ولا يزاد عليها شيء فان فقدت ثيابه عن
الستر زيد عليها ما يستره بلا خلاف وانما لم يوجد الاول
وذلك يغلظ من سرته الى ركبته وانما لم يغسل الشهيد لقوله
صلى الله عليه وسلم زملوهم بثيابهم اللون لون الدم والريح
ريح المسك وانما لم يصل عليه لما قيل كما قاله البلقيني ان النبي
صلى الله عليه وسلم صلى على حمزة فكبر سبعين تكبيرة
قال لا ولا انه صلى على احد من الشهداء اخر عنه بقوله
في المعتزلة من عبوده من الشهداء كالمطعون والحريق
والمبطون والحريق فانهم يغسلون ويكفنون ويصلى عليهم
فائدة في الموطأ وغيره ان النبي صلى الله عليه
وسلم صلى على الناس عليه افذاذ الا يوم هم احد قال الشيخان
الحافظ جلال الدين رحمه الله تعالى ينبغي ان يجمع عليه
واختلفوا في تعليله فقيل لهذا من باب التقييد الذي يسمى
تقليل ثناء وقيل لبيان شرف كل واحد الصلاة عليه سنة اليه
والمراد بقوله صلى الناس الخ ما ذهب اليه جماعة انه صلى
الله عليه وسلم لم يصل عليه الناس الصلاة المعتادة وانما
كان الناس يأتون فيدعون ويخرجون قال الباجي ويحتمل
انه صلى الله عليه وسلم افضل من كل نبي والشهيد يغسل
فضله عن الصلاة عليه فهو صلى الله عليه وسلم كان اولى

وقال انما

وقال انما فارقه الشهيد في الغسل لان الشهيد حذرت
غسله ازالة الدم عنه وهو مطلوب بقاؤه لطيبه ولانه
عنوان شهادته في الاخرة وليس على النبي صلى الله عليه
وسلم ما نكره ازالته عنه فافترقا ويصلي على قاتل
نفسه زاد في الكتاب وائمه على نفسه قائم كلامه كان قتل
عمدا او خطأ وكذلك يصلي على من قتله الامام في حد
وجب عليه فيه القتل كتارك الصلاة والمحارب ومن وجب
عليه الرجم او قتله الامام في قود كمن قتل نفسا بغير نفس او
ولا يصلي عليه اي على من قتله الامام في حد او قود
الامام ولا اهل الفضل وهذا النفي نهي كراهة لان النبي
صلى الله عليه وسلم لم يصل على ماعز رضي الله عنه
وعنابه ولم ينه عن الصلاة عليه وانما نهى عن الصلاة
عليه ليكون ذلك ردعا لغيره عن مثل فعله اذا راوا الائمة
واهل الفضل امتنعوا من الصلاة عليه ثم انتقل يتكلم
على مسئلتين لم يدخلا تحت الترجمة على ما قيل احدهما
قوله ويدفن اهل البغي بفتح الميم الاولى وكسرها اسم
للشيء الذي يجعل فيه الجر يقال اجرت الماء جرا واشتد هذا
البيت بالوجهين

قد قتل الله زيادا بحجر ... ذكرت من لكعة فاقصر

Copyright © King Saud University